

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

A/C.2/46/L.76
25 November 1991
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة السادسة والأربعون

المجلة الثانية

البند ٨٣ من جدول الأعمال

العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية

الشار المترتبة في الميزانية البرنامجية على
مشروع القرار A/C.2/46/L.39

بيان مقدم من الامين العام وفقاً للمادة ١٥٣
من النظام الداخلي للجمعية العامة

الف - الطلبات الواردة في مشروع القرار

- ١ - بموجب أحكام مشروع القرار A/C.2/46/L.39 ستقوم الجمعية العامة بما يلي :

(١) تأييد إعلان المجلس الخامنئي الرفيع المستوى وتشجع أعضاء المجلس على الشروع بهمة في تنفيذ مهامهم ، مع إيلاء عناية خاصة لزيادة الوعي الشعبي لإمكانية الحد من الكوارث ولتعزيز الدعم لأنشطة العقد من الحكومات ومؤسسات التمويل ومجتهد رجل الأعمال (الفقرة ١ من المنظقة) ؛

(ب) تؤيد التوصيات الواردة في التقرير السنوي الاول للجنة العلمية والتقنية المعنية بالعقد ، مدركة أن تنفيذ البلدان المعرضة للكوارث للأهداف المحددة من قبل اللجنة سيشكل تقدما كبيرا في الحد من وقع الكوارث اثناء العقد (الفقرة ٢ من المنطوق) ؛

(ج) تؤيد أيضا اقتراح اللجنة العلمية والتقنية بشأن عقد مؤتمر عالمي في عام 1994 لممثلي اللجان الوطنية للعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية، يجمع بين مشتركيين من مجموعة واسعة من قطاعات الأنشطة، بما فيها القطاع العلمي

والتقنولوجي ، وقطاعي التجارة والصناعة فضلاً عن الجماعات غير الحكومية ، ويشكل إسهاماً جوهرياً في استعراض متتصف المدة لتنفيذ إطار العمل الدولي للعقد ، الذي دعا إليه قرارها ٢٣٦/٤٤ (الفقرة ٣ من المنطوق) ؛

(د) تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين عن أنشطة العقد (الفقرة ٨ من المنطوق) .

باء - العلاقة بين الالتفات المقترحة والخطة المتوسطة
الأجل والميزانية البرنامجية المقترحة لفترة
الستين ١٩٩٣-١٩٩٢

٢ - تتصل الأنشطة المشار إليها في مشروع القرار بالبرنامج الرئيسي السادس ، البرنامج ٣٧ (الإغاثة في حالات الكوارث والتخفيف من آثار الكوارث ، والبرامج الخامسة لحالات الطوارئ) والبرنامج الفرعى ٢ (التخفيف من آثار الكوارث) من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧^(١) . وهي تتصل أيضاً بباب ٣٠ (عمليات الإغاثة في حالات الكوارث) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة الستين ١٩٩٣-١٩٩٢^(٢) ، ولكنها ليست مبرمجة تحت ذلك الباب ، الذي ذكر في الفقرة ١-٣٠ منه أنه سيتم تقديم التفاصيل المتعلقة بموظفي وموارد أمانة العقد على نحو مستقل .

جيم - الأنشطة التي تستند بها الالتفات المقترحة

٣ - فيما يتعلق بأنشطة العقد المتوازن الاضطلاع بها خلال فترة الستين ١٩٩٣-١٩٩٢ (A/46/266-E/1991/106/Add.1) من المفهوم أن المجلس الخام الرفيع المستوى سيواصل تقديم المشورة العامة إلى الأمين العام من أجل تنفيذ أهداف ومرامي العقد . وسيجتمع المجلس سنوياً خلال فترة الستين ، ويركز على تحسين القدرات على المستوى الوطني ، لا سيما الموارد البشرية ، وتبذل الدعم من القطاعين العام والخاص لأنشطة التخفيف من آثار الكوارث ، وزيادة المشاركة من جانب وسائل الإعلام ، ووضع حواجز للتخفيف من آثار الكوارث الطبيعية ، والتنسيق الدولي . وسيجتمع اللجنة العلمية والتقنية مرتين في عام ١٩٩٣ ، ومرة في عام ١٩٩٢ ، وستواصل وضع برامج محددة ، في إطار العمل الدولي للعقد ، من أجل الحد من الخسائر الناجمة عن الكوارث الطبيعية ، وإيلاء الاهتمام للأولويات وحالات التغير في المعرفة التقنية ، المحددة على المستوى الوطني ، وستواصل تقديم وتقدير وتحليل الأنشطة المضطلع بها خلال العقد ، على النحو المتوازن

في الوثيقة A/106/Add.1/E/1991/A/266-267 . وستواصل اللجنة رفع تقارير منوية إلى الأمين العام مع تقديم توصيات بشأن البرامج السالفة الذكر .

٤ - وستقوم أمانة العقد ، المنشاة بمكتب الأمم المتحدة في جنيف ، بالارتقاء بوثيق مع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، وتحت الإشراف العام للمدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، بتقديم الدعم الفني والسكرتاري إلى المجلس الخام الرفيع المستوى وإلى اللجنة العلمية والتقنية ، وتسهيل تبادل المعلومات بين هاتين الهيئتين . كما ستقوم الأمانة بتقديم الدعم إلى اللجان الوطنية في مجال وضع خطط وطنية للحد من الكوارث ، وبمساعدة الدول الأعضاء في وضع وتنفيذ مشاريع للتخفيف من آثار الكوارث ، وتنسيق أنشطة العقد مع المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية ، والاطلاع بالبحوث ونشر المواد الإعلامية ، والتشاور مع اللجنة العلمية والتقنية ومع اللجان الوطنية ، وإصدار رسالة إخبارية نصف شهرية بعنوان "أوقفوا الكوارث" . وستقوم أمانة العقد بصفة مستمرة برصد تنفيذ إطار العمل الدولي وتحقيق أهداف ومرامي العقد ، وإعداد تقرير الأمين العام عن أنشطة العقد لتقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين .

دال - التعديلات المطلوب إدخالها في الميزانية البرamجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٤

٥ - إن الأنشطة المتصلة بالعقد ، كما هو مبين في الفقرة ٢ أعلاه ، ليست مبرمجة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٤ . وبالتالي ، سيلزم تعديل برنامج العمل الوارد تحت الباب ٣٠ (عمليات الإغاثة في حالات الكوارث) البرنامج الفرعى ٢ (التخفيف من آثار الكوارث) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين وذلك بإضافة الأنشطة التالية :

(١) التعاون الدولي

خدمات الطوارئ والإغاثة الإنسانية

تقديم خدمات الدعم لأعمال المجلس الخام الرفيع المستوى واللجنة العلمية والتقنية ، بما في ذلك تيسير تبادل المعلومات بين هاتين الهيئتين ؛ توفير الدعم للجان الوطنية في وضع الخطط الوطنية للحد من الكوارث ؛ الاتصال بالمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية بتحقيق أهداف ومرامي العقد (موارد خارجة عن الميزانية) ؛

(ب) خدمات الهيئات التدابيرية
وائقة الهيئات التدابيرية

تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين عن الأنشطة المنفذة في سياق العقد (موارد خارجة عن الميزانية) ؛

(ج) المواد المشورة

منشور متكرر : الرسالة الاخبارية للعقد التي تصدر كل شهرين والمعروفة "أوقفوا الكوارث" (موارد خارجة عن الميزانية) ؛

(د) الأنشطة التنفيذية

تقديم خدمات اشتراكية بشأن إعداد وتنفيذ مشاريع التخفيف من آثار الكوارث الطبيعية (موارد خارجة عن الميزانية) ؛

(ه) التنسيق والموازنة والاتصال

تنسيق الأنشطة المفطوع بها في سياق العقد مع البرامج الأخرى للأمم المتحدة ومع الوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة (موارد خارجة عن الميزانية) .

فاء - الترتيبات المالية والاحتياجات
المقدرة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢

٦ - طبقاً لاحكام الترتيبات المالية المجملة في مرفق قرار الجمعية العامة ٢٣٦/٤٤ ، تُمول أنشطة العقد من الموارد الخارجية عن الميزانية التي توفرها الحكومات والمنظمات الدولية وغيرها من المصادر ، بما فيها القطاع الخاص . وفي عام ١٩٨٩ ، أنشأ الائمين العام صندوقاً استثمارياً للعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية ، ظل يمول الأنشطة المتمولة بالعقد منذ المرحلة التحضيرية ، بما في ذلك النفقات المتعلقة بآمانته .

٧ - وفي ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، كان في الصندوق الاستثماري رصيد افتتاحي قدره ٦٧٠٠٠ دولار تجمّع من الأنشطة التحضيرية لعام ١٩٨٩ . وفيما يتعلق بفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، وردت تبرعات بلغ مجموعها ٢٠١٠٩٠٠ دولار ، بما في ذلك تبرعان مخصوصان لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ ، أحدهما بمبلغ ١٣٦٠٠٠ دولار مقدم من حكومة فنلندا لتفطية تكلفة خبير اقتصادي ، والآخر بمبلغ ٥٠٠٠٠٠ دولار مقدم من حكومة اليابان .

٨ - خلال فترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، وفر الصندوق الاستثماري الموارد التالية من الموظفين للأمانة :

(ا) أنشئت في آب/أغسطس ١٩٩٠ وظيفة مؤقتة من الرتبة ف - مؤقتة - ٦ ليشغلها لغاية حزيران/يونيه ١٩٩٣ عالم أقدم وتم ت توفيرها في إطار ترتيبات ثنائية مع حكومة الولايات المتحدة الأمريكية . وعيّن شاغل هذه الوظيفة فيما بعد مديرًا وبالإضافة للأمانة لعقد ،

(ب) أنشئت وظيفة مؤقتة من الرتبة ف - ٥ لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ . ومؤولة من الصندوق الاستثماري .

٩ - ودُبِّرت تكاليف التشغيل ، بما في ذلك تكاليف المساعدة المؤقتة العامة ، وسفر الموظفين ، ومصروفات التشغيل العامة ، وشراء الأثاث والمعدات ، واللوائح والمواد ، من موارد الصندوق الاستثماري . وبلغ مجموع النفقات ، بما في ذلك تفطيرة تكاليف الوظيفتين المذكورتين أعلاه ، ١٣٣٨ ٠٠٠ دولار لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ . وبإضافة إلى ذلك ، وفي عام ١٩٩١ ، قامت حكومةmania بدعم الدورة الأولى للجنة العلمية والتكنولوجية وقامت حكومة اليابان بدعم الدورة الثانية للجنة والدورات الافتتاحية للمجلس الخاص الرفيع المستوى . وخلال فترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، اضطلع مردم فيسوفياس التابع لإيطاليا بإصدار وترجمة وطباعة ثلاثة أعداد من الرسالة الأخبارية للعقد المعروفة "أوقفوا الكوارث" . وعلاوة على ذلك ، قامت منظمة الصحة العالمية والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية بتوفير خبراء استشاريين للأمانة على أساس عدم التفرغ .

١٠ - وفيما يتعلق بفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ ، تقدر التكلفة الكلية لتوفير خدمة المؤتمرات لاجتماع المجلس الخاص الرفيع المستوى في جنيف لمدة يوم واحد في كل سنتة في فترة السنتين واجتماع اللجنة العلمية والتكنولوجية في جنيف في دورتين مدة كل منها أسبوع واحد في عام ١٩٩٣ ، وفي دورة واحدة مدتها أسبوع واحد في عام ١٩٩٢ ، بمبلغ ٧٠٠ ٨٢٨ دولار ، وذلك على النحو التالي :

<u>المجموع</u>	<u>١٩٩٣</u>	<u>١٩٩٣</u>
دولار	دولار	دولار

المجلس الخامس الرفيع المستوى
تكلاليف خدمة المؤتمرات
وشائق ما قبل الدورة
(٢٤ صفحة ، وثيقة واحدة : من رصع ف)

٢٢٨٠٠	٢١٨٠٠	خدمة الجلسات
١٠٤٠٠	٩٩٠٠	(الترجمة الشفوية : من رصع ف)

وشائق ما بعد الدورة
(٥ صفحات ، وثيقة واحدة : من رصع ف)

<u>٧٥١٠٠</u>	<u>٢٨٤٠٠</u>	<u>٣٦٧٠٠</u>	<u>المجموع</u>
--------------	--------------	--------------	----------------

التكلاليف الأخرى

السفر وبدل الإقامة اليومي لعشرة أعضاء
في المجلس الخامس الرفيع المستوى لحضور
اجتماع مدته يوم واحد في كل سنة

<u>٦٤٦٠٠</u>	<u>٣٣٠٠</u>	<u>٣١٦٠٠</u>
--------------	-------------	--------------

اللجنة العلمية والتقنية
تكلاليف خدمة المؤتمرات

وشائق ما قبل الدورة
(١٠٠ صفحة ، ٥ وشائق : من رصع ف)

٩٧٠٠	١٨٣٠٠	خدمة الجلسات
٥٢٢٠٠	٩٩٥٠٠	(الترجمة الشفوية : من رصع ف)

وشائق الدورة

٨٧٠٠	١٦٥٨٠٠	(٩٠ صفحة ، ٩ وشائق : من رصع ف)
------	--------	--------------------------------

المجموع	١٩٩٣	١٩٩٢
دولار	دولار	دولار

<u>٢٤١٠٠</u>	<u>٤٦٠٠٠</u>	
--------------	--------------	--

واثائق ما بعد الدورة
(٢٤) صفحة ، ٣ واثائق : من رصع ف)

<u>٧٥٣٦٠٠</u>	<u>٢٥٩٣٠٠</u>	<u>٤٩٤٣٠٠</u>
---------------	---------------	---------------

المجموع

<u>٣٨٤٦٠٠</u>	<u>٩٥٧٠٠</u>	<u>١٨٨٩٠٠</u>
---------------	--------------	---------------

عام ١٩٩٣

التكاليف الأخرى

السفر وبدل الإقامة اليومي لخمسة وعشرين
عضوا في اللجنة العلمية والتقنية لحضور
دورتين مدة كل منها أسبوع واحد في عام
١٩٩٣ ودورة واحدة مدتها أسبوع واحد في

<u>٣٨٤٦٠٠</u>	<u>٩٥٧٠٠</u>	<u>١٨٨٩٠٠</u>
---------------	--------------	---------------

عام ١٩٩٣

١١ - ويُتوقع أن تُمول التكاليف غير المتعلقة بخدمة المؤتمرات والخاصة بالسفر
وببدل الإقامة اليومي للمشتركيين في اجتماعات الهيئتين والبالغ مجموعها ٣٤٩٣٠٠
دولار ، من صندوقتابع لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي . أما تكاليف خدمة المؤتمرات
المتعلقة باجتماعات المجلس الخام الرفيع المستوى واللجنة العلمية والتقنية
فيُنصح ، وفقا لما جرت عليه الممارسة في فترة السنتين الحالية ، أن تُمول من
الميزانية العادية للأمم المتحدة ضمن الطاقة الكلية للمنظمة في مجال خدمة
المؤتمرات .

١٢ - وفيما يتعلق بآمانة العقد ، وبالإضافة إلى الوظائف المشار إليها في
الفقرة ٨ أعلاه ، ستؤدي الترتيبات الثنائية مع حكومة فنلندا إلى توفير تكاليف
وظيفة من الرتبة ف - ٤ لخبير اقتصادي خلال عام ١٩٩٣ . وزيادة على ذلك وبالنظر إلى
مستوى و المجال المسؤوليات المنوط بها آمانة العقد ، يقترح إنشاء وظيفة لمدير الأمانة
من الرتبة مد - ٢ اعتبارا من شهر كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ ، لتوفير تنسيق شامل
لأنشطة العقد وجلب الخبراء التي تتعين الحاجة إليها . كما تجري مفاوضات مع المانحين
المتوقعين بشأن تمويل التكلفة المتعلقة بخبراء لأنشطة دعم اللجان الوطنية والإعلام .

١٣ - وبناء على المقترنات سالفة الذكر ستكون تكاليف وظائف أمانة العقد والتکاليف المتصلة بها للفترة ١٩٩٢-١٩٩٣ على النحو التالي :

دولار

(١) وظيفة من الرتبة مـ - ٢ لمدير الامانة ،
المسؤول عن إدارة جميع أعمال الامانة
والإشراف عليها ، وتعبئة موارد من خارج
الميزانية لدعم انشطتها

كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ - كانون الاول/
ديسمبر ١٩٩٣

٣٣٩ ٣٠٠

(ب) وظيفة من الرتبة ف - مؤقتة - ٦ ممولة
من حكومة الولايات المتحدة لعالم أقدم
لتقديم المشورة التقنية بشأن القضايا
المتعلقة بالکوارث (تجري حاليا مشاورات
مع الجهة المانحة لإمكانية موافقة
هذا الترتيب)

كانون الثاني/يناير - حزيران /

يونيه ١٩٩٣

٧٥ ٨٠٠

(ج) وظيفة من الرتبة ف - ٥ لموظفة أقدم
مسؤول عن ابتكار وتحفيظ وتنسيق انشطة
للعقد

كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ - كانون الاول/

٣٨٤ ٣٠٠

ديسمبر ١٩٩٣

دولار

(د) وظيفة من الرتبة ف - ٤ ممولة من حكومة فنلندا ، لخبير اقتصادي لتقديم الامتناع بشأن فوائد التخفيف من الكوارث بالنسبة للتكاليف

كانون الثاني/يناير - كانون الأول/

<u>١٢١٧٠٠</u>	ديسمبر ١٩٩٣
<u>٨١٠٩٠٠</u>	الإجمالي

١٤ - وبالإضافة إلى ذلك ، يقدر أن الأمانة ستحتاج إلى مبلغ ٦٦٩ ٥٠٠ دولار لتشغيلها ولتكاليف أخرى خلال فترة السنين ١٩٩٣-١٩٩٢ على نحو ما هو مفصل أدناه :

دولار

مساعدة مؤقتة عامة

٢٦٩ ٥٠٠	(تعادل ٤٨ شهر/عمل من رتبة الخدمات العامة)
١٣٠ ...	سفر الموظفين
٢٠ ...	الطباعة الخارجية
٢٠ ...	مفاوضات التشغيل العامة
٤٠ ...	الاتصالات
١٨ ...	اللوازم والمواد
٦ ...	الضيافة
<u>١٦٦ ...</u>	الخدمات الاستشارية (مشاريع تنفيذية)
<u>٦٦٩ ٥٠٠</u>	المجموع

١٥ - وطبقا للنظام المالي ولقواعد الأمم المتحدة سيضاف اعتماد لدعم البرنامج بنسبة ١٣ في المائة ، أو ١٩٣ ٤٠٠ دولار ، إلى التكاليف البالغة ١ ٤٨٠ ٤٠٠ دولار المقدرة في الفقرتين ١٣ و ١٤ إعلاه ليصل المبلغ الإجمالي إلى ١ ٦٧٣ ٨٠٠ دولار تمويل من الصندوق الاستثماري للعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية في الفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٣ . وكما ذكر في الفقرة ١١ يتوقع تمويل التكاليف غير المتعلقة بخدمة المؤتمرات والمقدرة بمبلغ ٣٤٩ ٣٠٠ دولار للسفر والبدل اليومي للمشتركيين في اجتماعات الهيئتين في الفترة ١٩٩٢-١٩٩٣ من مصادر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي .

واو - امكانيات الاستيعاب

تكاليف خدمة المؤتمرات

١٦ - على نحو ما ^{يُبيّن} في الفقرة ١٠ أعلاه ، ستقديم تقديرات تكاليف خدمة المؤتمرات البالغة ٨٢٨ ٧٠٠ دولار من القدرة الكلية لخدمة المؤتمرات في المنظمة . و تستند هذه التقديرات إلى الافتراض النظري بأنه لن يتم مواجهة أي جزء من احتياجات خدمة المؤتمرات من داخل القدرة الدائمة لخدمة المؤتمرات تحت الباب ٢٢ (خدمات المؤتمرات) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢ ، وأنه ستلزم موارد إضافية للمساعدة المؤقتة للجمعيات . ولا يمكن تحديد مدى احتياج القدرة الدائمة للمنظمة إلى الاستكمال عن طريق المساعدة المؤقتة إلا في ضوء جدول الاجتماعات المقترح لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢ . ومع ذلك ، وعلى نحو ما أشير إليه في الباب ٣٢ ، الفقرة ٥-٣٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة ، فإن مستوى الموارد اللازمة لمساعدة المؤقتة للجمعيات في ١٩٩٣-١٩٩٢ قدر على أساس الخبرة السابقة بحيث لا يستوعب فقط الاجتماعات الموضوعة في البرنامج وإنما أيضاً الاجتماعات الإضافية . وبعبارة أخرى ، فقد رصد اعتماد في الميزانية البرنامجية المقترحة ليس فقط للجمعيات المعروفة وقت إعداد الميزانية ، وإنما أيضاً للجمعيات التي سيؤخذ بعينها بعد ذلك بشرط أن يكون عدد الاجتماعات والمؤتمرات وتوزيعها في الفترة ١٩٩٣-١٩٩٢ متباين مع نمط الاجتماعات في السنوات الماضية . وعلى هذا الأساس يقدر أنه لن تكون هناك حاجة إلى موارد إضافية تحت الباب ٣٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢ نتيجة لاعتماد مشروع القرار .

التكاليف غير المتمللة بخدمة المؤتمرات

١٧ - كما هو مبين في الفقرة ١٥ ستبلغ الاحتياجات المقدرة من الصندوق الاستثماري لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢ ٨٠٠ ١٧٢ دولار . وإذا أخذ في الاعتبار الرصيد المتوقع للصندوق الاستثماري ، والبالغ ٩٠٠ ٧٣٩ دولار في نهاية كانون الأول /ديسمبر/ ١٩٩١ ، فإنه ستكون هناك حاجة إلى موارد إضافية من خارج الميزانية تبلغ ٩٠٠ ٩٣٢ دولار للإنفاق على الأمانة وتنفيذ الأنشطة في فترة السنتين المقبلة .

رأي - موجز

١٨ - في حالة قيام الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار A/C.2/46/L.39 فستدرج الأنشطة الإضافية الواردة بالتفصيل في الفقرة ٥ إعلاه تحت الباب ٣٠ (عمليات الإغاثة في حالات الكوارث) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢ .

١٩ - ولن يترتب على اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار A/C.2/46/L.39 أية آثار مالية في الميزانية العادلة للأمم المتحدة بيد أنه ستلزم موارد إضافية من خارج الميزانية بمبلغ ٩٣٢ ٩٠٠ دولار لفترة السنطين ١٩٩٣-١٩٩٤ لتنفيذ أنشطة العقد . وفي حالة عدم تقديم أية تبرعات إضافية فسيتعين تأجيل الأنشطة المقترحة لحين توافر موارد كافية في إطار المندوب الاستثماري .

الحواشى

- (١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والأربعون ، الملحق رقم ٦ (A/45/6/Rev.1) ، المجلد الثاني .
- (٢) المرجع ذاته ، الدورة السادسة والأربعون ، الملحق رقم ٦ (A/46/6/Rev.1) .
